

فقه العبادات - مالكي

4 - صلاة العشاء : .

وقتها الاختياري : يبدأ من مغيب الشفق الأحمر ويمتد إلى ثلث الليل الأول (الليل : من الغروب إلى الفجر) فإذا لم يبق في الأفق حمرة ولا صفرة فقد وجبت صلاة العشاء .
أما وقتها الضروي : فيبدأ من انتهاء الثلث الأول من الليل ويستمر إلى طلوع الفجر الصادق .

وعلى ذلك تشترك صلاة المغرب وصلاة العشاء في نهاية الوقت الضروي إلى طلوع الفجر وإذا ضاق الوقت الضروي بحيث لم يعد يسع إلا أربع ركعات في الحضر أو ركعتين في السفر اختص بصلاة العشاء فقط